

اقتضاء الصراط المستقيم (94) العيد اسم جنس يدخل فيه كل يوم أو مكان لهم فيه اجتماع

خالد السبت

الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه اقتضاء الصراط المستقيم فصل العيد اسم جنس يدخل فيه كل يوم او مكان لهم فيه اجتماع - [00:00:00](#) وكل عمل يحدثونه في هذه الامكنة والازمنة فليس النهي عن خصوص اعيادهم بل كل ما يعظمونه من الاوقات والامكنة التي لا اصل لها في دين الاسلام وما يحدثونه فيها من الاعمال يدخل في ذلك. نعم - [00:00:27](#) بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد فينبغي ان يضبط هذا ان يعرف الموالم بالعيد فالعيد لا يقتضي ان يكون هناك فرح لعب وتوسع وما الى ذلك - [00:00:46](#) كما هو المعروف وانما قد يكون العيد مظهرا من مظاهر تعبد او بعض الوان التعبد في وقت ما او في مكان ما وقد يكون العيد مظهرا للفرح وقد يكون العيد مظهرا للحزن والترح - [00:01:12](#) قد يكون كذلك وقد لا يوجد فيه هذا ولا هذا وانما يكون هذا العيد مظهرا لاحياء بعض الامور المنصرمة في التاريخ وقد يكون هذا العيد لي رفع شأن شيء يراد رفع شأنه - [00:01:38](#) او غير ذلك فكل هذه الامور التي تعود وتكرر هي اعياد سواء قصد بها هذا او هذا سواء قصد بها التعبد لله عز وجل او لم يقصد بها التقرب اليه - [00:02:08](#) فكلها اعياد وبهذا نعرف ان ما يفعله الرافضة من المآتم انها اعياد ونعرف ان ما يفعله النصارى انما هو اعياد وما يفعله الصوفية في عيد المولد غيره هو اعياد وهكذا ما جاء الى المسلمين - [00:02:23](#) من اعدائهم من هذه الاعياد الكثيرة والاسابيع تارة الشجرة وتارة المعلم وتارة للمرور وتارة كل هذه اعياد محدثة فلا يشترط في العيد التعبد ولا يشترط فيه قسط اظهار الفرحة فقد يكون مكانا - [00:02:47](#) يقصده الناس التعبد في وقت من الاوقات او غير ذلك فكل هذا عيد وهكذا حريم العيد وحريم العيد هو ما كان متعلقا به قبله او بعده يعني بعض المناسبات يفعل قبلها بعد - [00:03:15](#) طقوس في بعض الايام ويفعل بعدها كذلك. يعني مثلا الوفاة ذكرى الوفاة الاربعينية وقبلها ما ادري كذا وبعدها كذا او حينما يفعل اه حينما يقال مثلا اه عاشوراء هو ما يحصل فيه من المآتم عند الرافضة. عندهم ايام اخرى عزيزة وكذا - [00:03:40](#) لها اسماء معينة وبعده عاشوراء باربعين يوم عندهم احتفالات معينة فهذا كله يسمى حريم العيد ومعنى الحريم يعني انه كأنه آآ من حوله او من آآ من حرمه او ان صحت العبارة - [00:04:08](#) تقول مثل هذا حريم البلد يعني كانه الارض التابعة له او الاماكن التابعة له اه ونواحيه وكذلك حريم العيد وهو ما قبله وما بعده من الايام من الايام التي يحدثون فيها اشياء لاجله - [00:04:27](#) او ما حوله من الامكنة التي يحدث فيها اشياء لاجله او ما يحدث بسبب اعماله من الاعمال حكمها حكمه فلا يفعل شيء من ذلك فان بعض الناس قد يمتنع من احداث اشياء في ايام عيدهم. نعم. يعني انتم الان لو تقرأون في تاريخ العرب - [00:04:50](#) في مثل كتاب المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام هذا كتاب كبير يقع في حوالي احدى عشر مجلد وفيه كل ما يتعلق بالعرب فاذا

قرأت مثلا في الكلام على الكعبات - [00:05:11](#)

عند العرب او اماكن الذبح عند العرب او الحرم عند العرب عندهم اكثر من الحرم اذا قرأت في هذه الاماكن تجد عندهم طقوس معينة تجد انهم يذهبون الى المكان الفلاني مثلا في المشلل - [00:05:29](#)

في وقت معين في السنة تذهب بعض القبائل عندهم تعبد بعد الحج يذهبون اليه هذا حج في مكة يذهبون اليه واحيانا قبل الحج يذهبون الى مكان اخر وهكذا فهذا كله من الاعياد - [00:05:47](#)

كله من الاعياد آآ ثم ذكر هذا الضابط ايضا المهم وهو في غاية الاهمية وهو ان الناس قد يفعلون اشياء هي من تعظيم هذه الاعياد وان كانوا لا يفعلونها في وقتها - [00:06:06](#)

يفعلونه يغيرون التاريخ اسبوعا او شهرا لكن هو هو يتكرر وهذا التكرار يكفي او هذه الموافقة لهم ولو لم يتكرر هذه الموافقة لهم في هذا العمل هي موافقة لهم في عيدهم - [00:06:27](#)

ولو غير تاريخه يعني لو جه انسان وقال انا ساحتفل بعيد الكريسماس لكن لن اجعله في نفس اليوم انا ساحتفل به في بداية الشهر الذي بعده بعد شهر فنقول له هذا موافقة لهم - [00:06:48](#)

بهذا ولا يخرجك ذلك عنه وهكذا ما يسأل عنه كثير من الناس او يحاولون الاحتفال عليه بعض مدراء المدارس كثيرا ما يسألون يقول نحن يوم المعلم سنجعله بعده باسبوع او بعده باسبوعين - [00:07:08](#)

حتى لا يكون نفس الموعد يتكرر كل سنة نقول لهم نفس الشيء ما تغير الحكم هذا كله من الاعياد المحدثه هنا يتقدم قليلا او يتأخر وكل تغير يحصل في نمط الحياة او العبادة - [00:07:29](#)

بهذه المناسبة ولو لم يكونوا يفعلونه لكن تغيير نمط الحياة قصدا في هذا اليوم يعتبر مشاركة في العيد ولو لم يكونوا يفعلونه يعني مثلا النصرى في الكريسماس معروف مثلا يذبحون نقول الديكة ديك الرومي - [00:07:48](#)

وعندهم شجرة معينة ويأكلون الكيك آآ اشياء معينة يفعلونها لو جاء انسان قال لا نحن لا نريد شيئا من هذا اطلاقا لكن انا اريد ان اجعل هذا اليوم يوما - [00:08:12](#)

ل اغائة الفقراء اطعمه نقول هذا احتفال بهذا العيد وقال اخر نحن نريد ان نظهر تقاليدنا وما الى ذلك ونلبس زينا نأكل اطعمة شعبية مثلا او نحو هذا كل هذا احتفال بهذا العيد - [00:08:30](#)

فلا يشترط ان يفعل فعلهم ولكن تغيير النمط لو انه اجتهد في هذا اليوم بالعبادة مثلا او اظهر فيه لونا من الزهد او قصد صيامه او نحو هذا كل هذا من - [00:08:52](#)

مشاركتهم في عيدهم نعم فان بعض الناس قد يمتنع من احداث اشياء في ايام عيدهم كيوم الخميس والميلاد ويقول لعيله انما اصنع لكم هذا في الاسبوع او الشهر الاخر وانما المحرك على احداث ذلك وانما المحرك على احداث ذلك وجود عيدهم - [00:09:10](#)

ولولا هو لم يقتضوا ذلك فهذا ايضا من مقتضيات المشابهة لكن يحال الاهل على عيد الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ويقضي لهم فيه من الحقوق ما يقطع استشرافهم الى غيره - [00:09:38](#)

فان لم يرضوا فلا حول ولا قوة الا بالله. ومن اغضب اهله لله ارضاه الله وارضاهم وليحذر العاقل من طاعة النساء في ذلك. ففي الصحيحين عن اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله - [00:09:55](#)

صلى الله عليه وسلم ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء واكثر ما يفسد الملك والدول طاعة النساء. وفي صحيح

البخاري عن ابي بكره رضي الله تعالى عنه قال قال - [00:10:17](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة نعم. وروي ايضا هلكت الرجال حين اطاعت النساء. على كل حال اه هذا الحديث فيه ضعف لكن - [00:10:34](#)

ما ذكره شيخ الاسلام رحمه الله لا شك انه ثابت ويكفي فيه الحديث ليفلح قوم ولوا امره امرأة لسوء تدبير النساء ولضعف عقولهن و لان القائد لهن غالبا انما هو - [00:10:54](#)

العاطفة وليس الشرع ولا العقل ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم من قال واخبر بانهن اكثر اهل النار قال عنهن ما رأيت من ناقصات عقل ودين اضيع لرب للب - [00:11:13](#)

الرجل الحازم من احداكن او كما قال عليه الصلاة والسلام وشيخ الاسلام هنا يقول اكثر ما يفسد الملك والدول طاعة النساء طاعة النساء وهذا فيه عبرة عظيمة نعم الانسياق معهن - [00:11:35](#)

بما يطلبن او يردن لا شك انه انسياق وراء الهلكة غالبا الناس بحاجة الى معرفة هذا المعنى جيدا في هذا العصر الذي صار كثير من الناس ليس له هم الا المرأة وكأنه قد وكل - [00:11:56](#)

عليها نصف المجتمع يطالبون بحقوقها المزعومة وهذا شيء قريب شيء عجيب شيخ محمد الامين الشنقيطي رحمه الله لرحلته الى افريقيا القى محاضرات محاضرات ببعض البلاد في غرب افريقيا وهذا قديم جدا - [00:12:20](#)

في الثمانينات الهجرية قبل هذه قبل كثير من الاشياء التي نراها اليوم واين القاها؟ القاها في بلاد هي لا زالت صحراء الى اليوم فكيف في ذلك الحين قبل اكثر من اربعين سنة - [00:12:53](#)

واحدي المحاضرات تكلم فيها عن المرأة كان النساء حاضرات نظرا للنساء وكان الكلام الذي لفت نظري وهو حق لكن كنت اتأمل بالجانب لهذا الكلام يدل على ان هناك نزعة قوية في ذلك الوقت - [00:13:17](#)

اقتضت ان يتحدث عن هذا الامر ان يتحدث عن المرأة وحقوقها في الاسلام وانتن تؤدين دورا كبيرا مهما للنساء كان بحاجة الى انها تؤكد لها انها تؤدي دور مهم هي تريد دورا مهما - [00:13:41](#)

فكان يؤكد على هذه القضية الدور المهم جدا الذي تقوم به وانه لا يقل عن دور الرجل وكذا. النساء ما كانوا يحتاجون الى مثلا هالكلام. يبي فطرتها وتربيتها ثم احتاجت الى تقرير هذا الامر وتأكيده انك تقدمين دورا للمجتمع - [00:14:00](#)

لا يقل عن دور الرجل فانت صانعة الرجال وانت صانعة الجيل والعلماء يتخرجون على يدك والقادة الى اخر الشهور قبل اكثر من اربعين سنة في صحراء يقول هذا الكلام والذي يؤكد هذا بعض الاسئلة التي طرحت عليه في مناسبات اخرى - [00:14:22](#)

ممن يتكلمون واضح انهم يتكلمون بلهجة متأثرة جدا بالغرب عن المرأة حقوق المرأة ان الرجال يظلمونها ويذكرون له اسئلة متنوعة لماذا الطلاق بيد الرجل قل اكثر من اربعين سنة في صحراء - [00:14:44](#)

فكيف في اليوم قد انفتح على الناس كل شيء اولا وسائل اتصال ولا عالم منقطع ومع ذلك هذا موجود عند النساء البدويات فكيف باليوم ايها الاخوان فتلاحظ سيدات المجتمع سيدات الاعمال ايش عندها سيدة اعمال - [00:15:06](#)

عندها مشغل رأس ماله كله ما يجي عشرة الاف لقاء صحيفة وتظهر لافة على رأسها شيلة سيدة اعمال كانها ملكة ملك قارون اشتغلت كلها عشرة الاف ويراد اخراجها بالطول او بالعرض - [00:15:34](#)

نحتاج الى توظيف الزائد من القول معها نصف المجتمع والدور الذي تقدمه والمجتمع لا يطير بجناح واحد او دون جناحين ولا بد من انها تقود السيارة وتستقل بنفسها في شؤونها وفي قرارها ما تكن تابعة للرجل - [00:16:00](#)

ولا تحتاج الى ورقة من الرجل اذا جات تعقد او تحل او تربط او تسافر او تروح او تجي هي كيان مستقل مثل الرجل فما يضيع الناس الا مثل هذه الامور - [00:16:23](#)

طاعة النساء وافساد النساء العجيب ان هؤلاء يتناقضون في نفس الوقت حينما يطالبون باقامة مستشفيات مستقلة للنساء يقولون هذا مستحيل لماذا مستحيل او لان المرأة لا تطيق ذلك ولا تستطيع - [00:16:42](#)

كثير من الحالات انها تعالجها وكثير من النساء لا تريد امرأة تعالجها اصلا لا في القليل ولا في الكثير حتى في الاسنان المرأة ضعيفة ولا تتقن كثير من الناس لا يريد امرأة ان تطب اسنان زوجته - [00:17:06](#)

واما العمليات فيقولون حدثوا لا حرج المرأة لا تستطيع فتستطيع فلماذا لا تجلس في بيتها ما دام انها لا تستطيع لماذا تشغل آآ فهذا الكلام من شيخ الاسلام رحمه الله فيه عبرة - [00:17:23](#)

اكتر ما يفسد الملك والدول طاعة النساء طاعة النساء. المرأة مكانها في بيتها فقط وليس لها مكان في شيء اخر تخرج لحاجتها التي

لا يوجد من يقوم بها قواها باقمارها - [00:17:44](#)

ولا تعلم الا ما تحتاج اليه فقط من القرآن ومبادئ الكتابة واشياء من الفقه التي تحتاج اليها من الفقه توحيد لان هذا القبيل فقط ولا حاجة لان تتعلم الاشياء الاخرى انجليزي والرياضيات والفيزياء والكيمياء - [00:18:08](#)

طب والهندسة وما الى ذلك لا حاجة لهذا تعلم لماذا تعلموا قيام على شؤون الزوج حقوقه واصلاح والمنزل تربية الاولاد وعبادة ربها فقط هذا دور المرأة الحقيقي فهي كائن خلق لعبادة الله عز وجل - [00:18:31](#)

و ليكون تبعا للرجل غفرت المرأة على هذا والشعور بالنقص عند النساء يدفعهن دفعا لي كثرة الطرق على هذا الموضوع اضافة الى جهود شياطين الانس والجن نحتاج نقول هذا الكلام - [00:18:59](#)

لانه ظهر للاسف من بعض المنتسبين للدين والدعوة من يقول لابد من طرح موضوع يطرح الكلام هذا على الملأ او في مجالس خاصة المحاضرات لابد من طرح موضوع المرأة طرحا اخر جديدا - [00:19:30](#)

كل كلامنا عن النساء ان الحجاب والعفاف وما الى ذلك لا لابد ان نطرح القضية في طرح اخر. نقيم منتديات للمرأة نسق المواهبها نقيم لها منتديات ادبية اشياء مباحة نوسع لها في هذه الامور الموهوبات المدري ايش - [00:19:51](#)

ادبية تسوي فيها وشلحة فيها فهذا للاسف الان يقوله بعض المنتسبين الدعوة والدين على الملأ على الملأ نعم وقد قال صلى الله عليه وسلم لامهات المؤمنين رضي الله تعالى عنهن لما راجعنه في تقديم ابي بكر رضي الله تعالى عنه - [00:20:17](#)

انكن صواحب يوسف يريد ان النساء من شأنهن مراجعة ذي اللب كما قال في الحديث الاخر ما رأيت من ناقصات عقل ودين اغلبن لب ذي اللب من احداكن ولما انشده الاعشى اعشى باهلة ابياته التي يقول فيها - [00:20:48](#)

وهن شر غالب لمن غلب جعل النبي صلى الله عليه وسلم يرددها ويقول وهن شر غالب لمن غلب ولذلك امتن الله على زكريا عليه السلام حيث قال واصلحنا له زوجه. على كل حال - [00:21:10](#)

السابق يضعف وهو في مسند الامام احمد وذكر الايات هو ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم قصيدة وهذا البيت الاخير منها ولكن ذلك لا يصح ولذلك امتن الله على زكريا عليه السلام حيث قال واصلحنا له زوجه - [00:21:29](#)

وقال بعض العلماء ينبغي للرجل ان يجتهد الى الله في اصلاح زوجه له فصل اعياد الكفار كثيرة مختلفة. وليس على المسلم ان يبحث عنها وليس على المسلم ان يبحث عنها ولا يعرفها - [00:21:52](#)

بل يكفيه ان يعرف في اي فعل من الافعال او يوم او مكان ان سبب هذا الفعل ان سبب هذا الفعل او تعظيم هذا المكان او الزمان من جهتهم ولو لم يعرف ان سببه من جهتهم فيكفيه ان يعلم انه لا اصل له في دين الاسلام هو هذا. هذه مهمة - [00:22:12](#)

لانا حلفنا بحاجة ان نحفظ قواميس في اعياد هؤلاء المحدثه والتي هي في دينهم المنسوخ لسنا بحاجة الى معرفة هذه التفاصيل لكن يكفي ان نعرف انه من اعيادهم انه مما جاء منهم وان لم نعرف هذا يكفي ان نعرف ان عندنا - [00:22:33](#)

عيدين وكل عيد ومناسبة من هذه المناسبات فهي باطله ولا يجوز يكفي ان نعرف هذا لو عرفنا انه منهم وليس منهم مما احدثه او مما احدثناه هو من اصل ديني او كان من - [00:22:51](#)

بديعهم يمنع هذا اه اصل في الاعياد ينبغي ان يضبط فلا يشترط في كل شيء يقال فيه اثبت انه من اعياد المشركين او ان هذا مما جرت به العادات او نحو هذا - [00:23:17](#)

كل هذه اعياد باي اسم سميت فانه اذا لم يكن له اصل فاما ان يكون قد احدثه فاما ان يكون قد احدثه بعض الناس من تلقاء نفسه او يكون مأخوذا عنهم - [00:23:37](#)

فاقل احواله ان يكون من البدع ونحن ننبه على ما رأينا كثيرا من الناس قد وقعوا فيه فمن ذلك الخميس الحقيير الذي في اخر صومهم فانه يوم عيد المائدة فيما يزعمون - [00:23:55](#)

وكل هذا ذكره فيما سبق شيخ الاسلام كعادته رحمه الله يستطرب ثم يرجع ثم نعم ويسمونه عيد العشاء وهو الاسبوع الذي يكون فيه من الاحد الى الاحد هو عيدهم الاكبر فجميع ما يحدثه الانسان فيه من المنكرات - [00:24:15](#)

فمنه خروج النساء وتبخير القبور ووضع الثياب على السطح وكتابة الورق والصاقها بالابواب وما سبق يكتبون الاوراق يرسمون فيها صلبان يرسمون فيها حيات عقارب يا من هذا القبيل ضمنها على الابواب لدفع - [00:24:38](#)

وكذلك البخور البخور الذي يرقون فيه فيأخذونه الى بيوتهم ويزعمون انه يدفع عنهم كما يقولون الارواح الشريرة او تحصل البركات في البيت او يستشفى به من الامراض ونحو ذلك هذا كله من البناء - [00:24:57](#)

ومن مشابهم كل ما يفعلونه القوي ايها الاخوان قد لا يظهر لكثير من الناس يعمون عن حقارته وعن حقارة طقوسه واعماله الناس اليوم بهروا بهم فيرون ان اعيادهم عظيمة هي بالكريسماس - [00:25:16](#)

فانها مناسبة هائلة وضخمة انيقة كروت وبطاقات واشياء يا شيخ في المناسبات اللي ما تنتهي اردى من الرافضة خميس اسماء الخميس والبيض يصبغون البيض ويصبغون نعم اشياء مقرفة لكن الناس يعمون - [00:25:38](#)

عن عيوب الغالب وينبهرون بما عنده واتخاذهم موسما لبيع البخور وشرائه وكذا وكذلك شراء البخور في ذلك الوقت اذا اتخذ وقتنا للبيع ورقى البخور ورقى البخور مطلقا في ذلك الوقت او في غيره. لاحظ الان - [00:26:07](#)

شراء البخور في ذلك الوقت اذا اتخذ وقتا للبيع يعني هذه المناسبة من الطقوس التي تعمل بها البخور تباع مشطبة يتبخر به وهجب الى البيوت فيقصد شراء البخور في تلك المناسبات - [00:26:34](#)

او شراؤه لتلك المناسبة لاحظ سواء كان مرقيا او لم يكن مرقيا طبعا ليس المقصود الانسان لم يخطر في باله عيد هؤلاء وانما كان محتاجا اليه صراحة ليس هذا المقصود وانما المقصود شراؤه لهذه المناسبة - [00:27:02](#)

هذا كله من موافقتهم فيه نعم او قصد شراء البخور المرقى. نعم. فان رقى البخور واتخاذهم قربانا هو دين النصرى والصابئين. تعرفون البخور هو ما بخر به ايا كان نوعه سواء كان من العود او كان - [00:27:22](#)

من اشياء اخرى نعم آآ هذا انما يفعله السحرة كهنة والمشعوذين ومن تشبه باعداء الله عز وجل من النصرى البخور انما يراد به ما وضع له اصلا وهو الرائحة والطيب - [00:27:42](#)

هذا هو المقصود لكن حينما اتخذ شيئا اخر فرض الارواح الشريرة مثلا او حصول البركة او الاستشفاء به على غير وجه معهود قل على غير وجه معهود لانه معروف ان البخور مثلا الصحيح الجيد العود الهندي انه يشرح الصدر مثلا - [00:28:09](#)

لكن الاستشفاء به على وجه اخر فهذا لا اصل له لذلك تجد هذا سرى للمسلمين من عن اعدائهم واخذوه من والكهنة والمشعوذين تجد ربما كان الانسان المريظ بالامراض الغامضة كما يقولون - [00:28:30](#)

عنده طيقة صدر عنده اكتاب عنده آآ اشياء ما ادراك الاطباء ما هي؟ يوضع له البخور الذي قد ركب معه لربما اللبان او اشياء اخرى لها زبد ثم يتبخر به وربما القى ثوبا - [00:28:51](#)

ويتبخر به ويزعمون ان هذا علاج بمثل ولربما اعطاهم هذا بعض السحرة والمشعوذين يقول بخروا فيه البيت ولا يقصد بهذا ان هذا بخورا يشتري من السوق ويؤدي هذا الغرض؟ لا يقول لاني اعطيتك اياه - [00:29:12](#)

هكذا يعني هذا بعينه انه رقى فيها وقع اياه ونحو هذا هذا موجود عند السحرة الى يومنا هذا نعم فان رقى البخور واتخاذهم قربانا هو دين النصرى والصابئين وانما البخور طيب يتطيب بدخانه كما يتطيب بسائر الطيب من المسك وغيره - [00:29:33](#)

مما له اجزاء بخارية وان لطف او له رائحة محضة ويستحب التبخر حيث يستحب الطيب وكذلك وكذلك اختصاصه بطبخ رز بلبن او بسياسة او عدس او صبغ او بيض او مقر ونحو ذلك - [00:30:00](#)

اي نعم يعني يصنعون اطعمة معينة رز باللبن او الدقيق مثلا زيتها والسمن يخلطونه او العدس او طبل البيض او اه المكر كسر القاف فتح الميم وهو مثل اللبن الحامض - [00:30:20](#)

قال له مقر نعم لبن الحامض لربما اطلق على غيره من الاشياء في ادوات طعم المر نعم فاما القمار بالبيض او بيع البيض لمن يقامر به او شراؤه من المقامر فحكمه ظاهر - [00:30:48](#)

ومن ذلك ما يفعله الاكارون من نكت البقر بالنقط. اي يعني هم اهل الحرف فلاحون يعني يقومون بنكت البقر في النقط الحمر

يجعلون فيها نقط امراء صيغ صيغ يصبغونها آآ على هيئة نقاط - [00:31:18](#)

امران بهذه المناسبة يلونون البقر خزعبلات النصارى نعم احسن الله اليك من نكت البقر بالنقط الحمر او نكس الشجر ايضا او جمع انواع من النبات والتبرك بها واللاغتسال بمائها ومن ذلك ما قد يفعله النساء من اخذ ورق الزيتون واللاغتسال بمائه - [00:31:47](#) او قصد الاغتسال في شيء من ذلك فان اصل ذلك ماء المعمودية. ماء المعمودية سبق الكلام عليه هو الماء الذي يزعمون الماء مقدم يغمس فيه او يغسل فيها الصبي يا رب - [00:32:16](#)

فيقولون له التعميد فهم طقوسهم الدينية يفعلونه لمواليدهم يفعله القسيس ومن في معناه ومن ذلك ترك الوظائف الراتبية من الصنائع والتجارات او حلق العلم او غير ذلك. نعم هذا سبق الكلام عليه - [00:32:32](#)

تعطيل الاعمال في يوم العيد يوم عيدهم وكذلك في عيد المسلمين وهو الجمعة لتترك المسلمون اشغالهم سبق التنبيه على انه ليس المقصود بذلك ان جعل يوم الجمعة لا دراسة فيه ولا ولا اعمال - [00:32:57](#)

آآ رسمية فان هذا من التقاظيم فان هذا من مضاهاة النصارى ليس هذا المقصود وانما المقصود ان يتعبد بترك العمل في هذا اليوم لا يفتح دكانه فيذهب يصطاد اذا كان صيادا - [00:33:16](#)

ولا يخبز الخبز ولا احد يعمل شيء كما يفعلون هم يتركون الاعمال تماما هذا لا يجوز لا في ايامهم ولا في يوم الجمعة عيد المسلمين واتخاذ يوم راحة وفرح واللعب فيه بالخيل او غيرها على وجه يخالف ما قبله وما بعده من الايام. التغيير هذه الطقوس -

[00:33:34](#)

في اي نمط من لعب او غيره يعتبر احتفال بهذا العيد والظابط انه لا يحدث فيه امر اصلا بل يجعل يوما كسائر الايام فانا قد قدمنا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهاهم عن اليومين الذين كانا لهم يلعبون فيهما في الجاهلية - [00:34:04](#)

وانه صلى الله عليه وسلم نهى عن الذبح بالمكان اذا كان المشركون يعيدون فيه ومن ذلك ما يفعله كثير من الناس في اثناء الشتاء في اثناء كانون الاول لاربع وعشرين خلت منه - [00:34:29](#)

ويزعمون انه ميلاد عيسى عليه السلام فجميع ما يحدث فيه هو من المنكرات مثل ايقاد النيران واحداث طعام واصطناع شمع وغير ذلك فان اتخاذ هذا الميلاد عيدا هو دين النصارى - [00:34:45](#)

ليس لذلك اصل في دين الاسلام ولم يكن لهذا الميلاد ذكر اصلا على عهد السلف الماضين بل اصله مأخوذ عن دين النصارى وانضم اليه سبب طبيعي وهو كونه في الشتاء المناسب لايقاد النيران - [00:35:03](#)

وانواع مخصوصة من الطاعمة ثم ان النصارى تزعم انه بعد الميلاد بايام اظنها احد عشر يوما عمد يحيى لعيسى عليه عليهما السلام في ماء المعمودية فهم يتعمدون في هذا الوقت ويسمونهم عيد الغطاس - [00:35:21](#)

وقد صار كثير من جهال النساء يدخلن اولادهن الى الحمام في هذا الوقت ويزعمن ان هذا ينفع الولد وهذا من دين النصارى وهو من اقبح المنكرات المحرمة وكذلك اعياد وكذلك اعياد الفرس مثل النيروز والمهرجان - [00:35:42](#)

واعياد اليهود او غيرهم من انواع الكفار او الاعاجم او الاعراض حكمها كلها على ما ذكرناه من قبل وكما لا نتشبه بهم في الاعياد فلا يعان المسلم المتشبه بهم في ذلك - [00:36:05](#)

بل ينهى عن ذلك فمن صنع دعوة مخالفة للعادة في اعيادهم لم تجب دعوته ومن اهدى من المسلمين هدية في هذه الاعياد مخالفة للعادة في سائر الاوقات غير هذا العيد لم تقبل هديته - [00:36:22](#)

خصوصا ان كانت الهدية مما يستعان بها على التشبه بهم مثل اهداء الشمع ونحوه في الميلاد او اهداء البيض واللبن والغنم في وفي الخميس الصغير الذي في اخر صومهم وكذلك ايضا لا لا يهدى لاحد من المسلمين في هذه - [00:36:41](#)

وكذلك ايضا لا يهدى لاحد من المسلمين في هذه الاعياد هدية لاجل العيد. نعم يعني هذه الايام مثل الزهور والكيك البطاقات التي الناس الان يكتبونها بهذه المناسبة او العبارات التي يقولونها يسأل بعض الناس يقول هل اقول لهم ذلك؟ هل اجاملهم - [00:37:01](#)

نعم وكذلك ايضا لا لا يهدى لاحد من المسلمين في هذه الاعياد هدية لاجل العيد. لا سيما اذا كان مما يستعان به على التشبه بهم كما

ذكرناه ولا يبيع المسلم ما يستعين به المسلمون على مشابعتهم في العيد من الطعام واللباس ونحو ذلك - [00:37:26](#)
لان في ذلك اعانة على المنكر فاما مبايعتهم ما ما يستعينونهم به على عيدهم هذه مسألة مهمة شيخ الاسلام رحمه الله تعرض لها هنا
على كل حال هي من مسائل - [00:37:51](#)

متعلقة لا شك في الموضوع بيع او اجارة ما يستعينون به على العيد هل يجوز للانسان ان يبيع لهم هذا؟ هل يبيع زهور في هذا
اليوم؟ هل يبيع في مثل هذه المناسبة - [00:38:12](#)
ان يبيع لهم هذا الكيك الذي وهكذا في الاشياء التي يعملونها في عيدهم هل تباع لهم او لا سبب ايراد هذه المسألة ان هذا اعانة لهم
على هذا الباطل كذلك ايضا الاعياد التي الاسواق التي تقام بهذه المناسبة - [00:38:30](#)
ولا هل يشتري منها؟ فضلا عن ان يبيع هو فيها يستغل هذا بهذه المناسبة العيد المحدث الباطن لو انهم اقاموا فيه معرض كتاب هل له
ان يشارك وهل له ان يذهب اليه ويشترى - [00:38:55](#)

او لا سواء قاموا فيه سوق ملابس اجهزة كهربائية هل يذهب او لا يذهب هل يشارك وعنده محل هو وعرض عليه المشاركة هل
يشارك او لا يشارك هل يبيع للمسلمين - [00:39:16](#)
هذه الاشياء التي يستعملها هؤلاء في اعيادهم هل يبيعها للمسلمين اذا علم انهم يستعينون بها ايضا على يا اعياد النصرى وهل
يبيعني لهؤلاء النصرى باعتبار ان هذه اعيادهم وانهم يقرون عليها - [00:39:34](#)
ما لم يظهرها مثلا اهل الذمة ان يبيعها لهم او لا؟ هل يباع الباطل للمشارك الذي يستحله وعمر رضي الله عنه لما اهدى لاخيه وهي
من حرير او مما خالطه الحرير فلا يلبسه المسلم - [00:39:54](#)

لو عنده خاتم من ذهب ساعة من ذهب ان يبيعها لهؤلاء الكفرة او يهديها لهم ماذا يصنع بها نعم فاما مبايعة فاما مبايعتهم ما
يستعينون هم به على عيدهم او شهود اعيادهم للشراء فيها فقد قدمنا انه قيل للامام احمد هذه الاعياد هذه الاعياد التي تكون عندنا
بالشام - [00:40:19](#)

مثل طوري يا نور وديري ايوب واشباهه يشهده المسلمون يشهدون الاسواق ويجلبون فيه الغنم والبقر والدقيق والبر وغير ذلك الا انه
انما يكون في الاسواق يشترون ولا يدخلون عليهم بيعهم - [00:40:50](#)
وانما يشهدون الاسواق قال اذا لم يدخلوا عليهم بيعهم وانما يشهدون السوق فلا بأس. اي نعم البيع جمع بيعة وهي المكان عبادة
هؤلاء النصرى فالان الاسواق الاشياء التي تعرض فيها - [00:41:07](#)
على نوعين اشياء تختص بعيدهم من شجرة معينة معروفة عندهم مثلا لا تستعمل الا في هذا العيد نعم وهناك اشياء لا تختص
بايدي مثل بيع الغنم بيع الفواكه ونحو ذلك - [00:41:28](#)

في هذه الاسواق التي تقام في هذه المناسبة فرضنا انهم خرجوا مثلا الى حديقة كبيرة اقامة العيد فيها ورتبوا فيها اماكن للبيع هل
للناس ان يأتوا و يبيع فيها مثلا اشياء لا تختص بعيدهم - [00:41:48](#)
ولكن هي مساهمة في احياء هذا العيد فهنا الامام احمد يقول اذا لم يدخل عليهم بيعهم اماكن العبادة فلا بأس بالمشاركة لا بأس من
الشراكة واذا تأملت هذا فقد تجد ان هذا فيه نوع من اعانة - [00:42:06](#)
هؤلاء على باطلهم واحياء عيدهم وتكفير سوادهم فان اعيادهم التي فان اسواقهم التي يقيمونها بهذه المناسبات لو بقيت مهجورة لا
يأتيها الا الواحد بعد الواحد كان ذلك اماطة لعيدهم اما ان تكون مكتظة - [00:42:30](#)

فهذا لا شك انه مظهر من مظاهر نجاح ذلك العيد وتلك المناسبة اذا وجد هذا السوق او هذا المعرض او غير ذلك اقبالا كما يقال منقطع
النظير هذا يعني يعني انه مظهر من مظاهر نجاح - [00:42:51](#)
هذه المناسبة فهذه الاعياد ينبغي ان تهجر وتهجر الاسواق التي تقام من اجلها لا يشترك الانسان فيها بالبيع ولا يشتري فيها ولا يذهب
اليها ولا يكثر سوادهم والناس اليوم ثلاثة مقاييسهم عن السابق - [00:43:15](#)
اصبحوا الان يقيمون الاشياء بالاحصاءات فاذا تتابع الناس على هذا الامر رأوا انه حكموا عليه بالنجاح وتقبل الناس للفكرة موافقتهم

عليها واقرارهم لها اختلف المقاييس بخلاف الناس في السابق ثم يأتي اعرابي - [00:43:40](#)

لا يبقى شيئا في عيدهم ولا سمع ان هنا سوقا سيقام فرح لبييع الغنم التي معه ليس له هم الا هذا ان الوضع يختلف الان هذا احياء هذه المناسبات الله اعلم - [00:44:06](#)

وقال ابو الحسن الامدي فاما ما يبيعون في الاسواق في اعيادهم فلا بأس بحضوره. نص عليه احمد في رواية مهنيء وقال انما

يمنعون ان يدخلوا عليهم بيعهم وكنائسهم فاما ما يباع في الاسواق من المأكّل فلا - [00:44:28](#)

وان قصد الى توفير ذلك وتحسينه لاجلهم فهذا الكلام يعني يعني انه انه اقيمت هذه الاسواق لاجلهم او جاء بهذه البضاعة لاجلهم فهذا لا شك انه اعانة لهم على باطلهم - [00:44:48](#)

هم طقوسهم وكذا فيها تعتمد على اشياء معينة يأكلونها وينقلونها الى بيوتهم من هذا البخور والبيض الى اخره توفر لهم هذا انت معين لهم على هي هذه المناسبة ولذلك شيخ الاسلام في السابق - [00:45:11](#)

موضع سبق كنتم تذكرون لما ذكر بعض اعيادهم وانه في وقت الربيع ذكر ان مما زاد الطين بلة اه زلطين فلة انه اه انه يوافق وفور اللبن كثرة الماشية ظهور السيمة فيها - [00:45:31](#)

وما الى ذلك فيتقوون بهذا في عيدهم نعم فهذا الكلام محتمل لانه اجاز شهود السوق مطلقا بائعا ومشتريا لانه قال اذا لم يدخلوا عليهم كنائس وانما يشهدون السوق فلا بأس - [00:45:54](#)

وهذا يعم البائع والمشتري لا سيما ان كان الظمير في قوله يجلب عائدا الى المسلمين فيكون قد نص على جواز لكونهم جالبين الى السوق ويحتمل وهو اقوى انه انما رخص في شهود السوق فقط ورخص في الشراء منهم ولم يتعرض للبيع منهم - [00:46:15](#)

لان السائل انما سأل عن شهود السوق التي يقيمها الكفار لعيدهم وقال في اخر مسأله يشترون ولا يدخلون عليهم بيعهم وذلك لان السائل مهنيء ابن يحيى الشامي وهو فقيه عالم وكان والله اعلم قد سمع ما جاء في النهي عن شهود اعيادهم - [00:46:38](#)

سأل احمد هل شهود اسواقهم بمنزلة شهود اعيادهم فاجاب احمد بالرخصة في شهود السوق ولم يسأل عن بيع المسلم لهم اما لظهور الحكم عنده واما لعدم الحاجة اليه اذ ذاك - [00:47:00](#)

وكلام الامدي ايضا محتمل للوجهين لكن الاظهر فيه الرخصة في البيع ايضا لقوله انما يمنعون ان يدخلوا عليهم بيعهم وكنائسهم وقوله وان قصد الى توفير ذلك وتحسينه لاجلهم. نعم - [00:47:17](#)

يعني معنى هذا الكلام ان كلام هؤلاء العلماء رحمهم الله هل هو يرخصون فيه للشراء فقط لانه تتعلق به مصلحة هذا المشتري فقط او يرخصون فيه ايضا بالبيع فالبيع اشد - [00:47:35](#)

بانه يوفر لهم ما يحتاجون اليه في هذا العيد فهو نوع دعم لهذه المناسبة نقول اليوم حتى الشراء هو دعم وامور الناس الان تقوم على الاقتصاد وكثرة الداخل لهذا السوق وكثرة الطلب - [00:47:53](#)

للسلع وما الى ذلك بل ربما يجعلون آ ربيع هذه الاشياء ل هذه المناسبة او لكنائسهم او نحو هذا فعلى كل حال مثل هذه اليوم تقيم كثرة الشراء فيها وكثرة - [00:48:11](#)

المتريدين عليها هذي وغيرها يعني اذا قيمة اي شي معرض كمبيوتر او غيره في اي مناسبة من المناسبات كيف يقيم نجاحه لاقبال الناس عليه وكثرة الشراء وكثرة الجهات المشتركة للبيع - [00:48:31](#)

مم. فما اجاب به احمد من جواز شهود السوق فقط للشراء منها. من غير دخول الكنيسة فيجوز لان ذلك ليس فيه شهود منكر ولا اعانة على معصية بان نفس الابتياء منهم جائز ولا اعانة فيه على المعصية - [00:48:51](#)

بل فيه صرف لما لعلمهم بيتاعونه لعيدهم عنهم فيكون فيه تقليل الشر وقد كانت اسواق في الجاهلية كان المسلمون يشهدونها وشهد بعضها النبي صلى الله عليه وسلم ومن هذه الاسواق ما ما كان يكون في مواسم الحج. ومنها ما كان يكون لاعياد باطلة. على كل حال

اه - [00:49:15](#)

بالنسبة للاسواق التي كانت تقام مثل عكاظ وجنة نحو ذلك هذه اسواق كانوا يأتونها في اوقات معينة في السنة بعد الحج او قبله او

غير ذلك يتبايعون فيها يتعاون فيها - [00:49:40](#)

ايضا قد يوجد فيها بعض الاشياء الادبية فصائد وما الى ذلك والخطب فتقوم بها مصالح لهم دنيوية هذه الاسواق لا اشكال فيها ولا شئ فيها فهي ليست باعياد ولهذا استمرت - [00:50:02](#)

بعد مبعث النبي صلى الله عليه وسلم وكان يأتي فيها يعرض الدعوة الى الله وايضا استمرت بعد ظهور الدعوة الاسلامية وقوة المسلمين وانتصارهم وفتح مكة لم يغيروا منها شيئا ولو كانت تقام بمناسبة اعياد او نحو هذا لذهبت معها - [00:50:23](#)
واستمرت حتى بعد قوة المسلمين اكثر فتوحات بفارس والروم بل ان بعضها استمر الى القرن السابع الهجري قرأتم في التواريخ طريق سوق برفاو انه اشبه هذه الاسواق بعضها انتهى في القرن الثالث الهجري وبعضها في القرن السابع - [00:50:42](#)
استمرت لوقت قوة المسلمين وما تعرضوا لها لانها مجرد اسواق مجرد اسواق فهذا لا اشكال فيه لكن اذا كانت تقام بمناسبة محدثة هنا لا يذهب الانسان اليها وايضا فان اكثر ما في السوق ان يباع فيهما. وايضا فان اكثر ما في السوق ان يباع فيه ما يستعان به على المعصية - [00:51:09](#)

فهو كما لو حضر الرجل سوقا يباع فيها السلاح لمن يقتل به معصوما او لمن يقتل به لمن يقتل به معصوما او العصير لمن يخمره فحظرها الرجل ليشتري منها بل هذا اجود. لان البائع في هذه السوق ذمي وقد اقر - [00:51:43](#)
وعلى هذه المبايعة ثم ان الرجل لو سافر الى دار الى دار الحرب ليشتري منها جاز عندنا كما دل عليه حديث تجارة ابي بكر رضي الله تعالى عنه في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ارض الشام وهي دار حرب. على كل حال مسألة الشراء من الكفار - [00:52:03](#)

اما اهل الذمة اهل العهد وما الى ذلك فهذا لا اشكال فيه واما وان كان الشراء من المسلمين او لا واما الشراء من المبتدعة اصحاب البدع الغليظة قد كره السلف ذلك - [00:52:27](#)
كانوا مثل الجهمية كانوا يكرهون مبايعتهم شراء منهم وكانوا يأمر من اشترى برده اذا استطاع اه بل بعضهم كان يأمر بالتصدق بالربح بل بعضهم كان يتحرج من الثمن اصلا تجدون مثل هذه النصوص في مثل كتاب الورع للامام احمد - [00:52:44](#)
للورع المروزي اه يروي عن الامام احمد في اشياء وعن غير الامام احمد مثل ابن المبارك وغيره وهذه المسألة التي يذكرها شيخ الاسلام الان وهي الشراء والبيع من اهل الكفار - [00:53:10](#)

المحاربين من الكفار المحاربين فهل له ان يشتري منهم او ان يبيعهم او يتجر معهم هذا ليس محل اتفاق بين اهل العلم فبعضهم كان يمنع من هذا لانهم يتقون به - [00:53:36](#)
بي ولاحظ ان انه في ذلك الزمان يعني البيع والشراء في ذلك الوقت منه لربما يقتصر على اشياء مع فرد من الافراد وآآ يستفيد هذا الانسان منها ولربما يكون قابعا - [00:53:55](#)

في بادية مع غنمه لا ينتفع قومه من هذا البيع والشراء لكنه هو من جملة اولئك الكفار المحاربين وبعض اهل العلم يرى ان انه لا بأس بذلك ان الحرب يستدلون بمثل هذا ان ابا بكر رضي الله عنه كان يذهب - [00:54:13](#)
فجر في الشام لو ان شاء الله تجارة تذهب الى الشام وهم اهل حرب فعلى كل حال النظر في مثل هذه المسائل ينبغي ان يراعى فيها ما استجد على الناس - [00:54:36](#)

التجارة لم تعد كما كانت عليه في السابق جرى الان اصبحت يقوم عليها اقتصاد الناس وقوتهم الحربية حركها بالدرجة الاولى الاقتصاد الاقتصاد كثير مما يفعلونه من حرب وسلم ومعاهدات وما الى ذلك - [00:54:51](#)
حركه يؤثر في تأثيرا اكيدا الاقتصاد والمقاطعات الاقتصادية تؤثر هم هم يفعلون ذلك وهو سلاح فتاك يضغطون به على خصومهم وهم ايضا اذا خالفهم احد في الرأي قاطعوه و امتنعوا من - [00:55:14](#)

الاتجار معه كما تشاهدون لما في هذه الايام اعترضت بعض الدول الاوروبية مثل فرنسا والمانيا على موقف امريكا في الحرب ماذا كانت النتيجة اشياء عجيبة الجبن الفرنسي قاطعه الامريكان حتى الناس العاديين - [00:55:39](#)

صاروا ما يشترونه ووضعت ضرائب واشياء على بعض الامور بل قوضت ومنعت بعض الاشياء رسميا كل هذا من اجل موقف على وجل وخجل لا يوافقهم على هذه الحرب دون اتخاذ اجراءات - [00:56:05](#)

دون اشترك في حرب ضدهم دون تدمير بلادهم القاذفات صواريخ وكروز وغير كروز فكيف بالمسلمين التي تنهال عليهم هذه وتذك بلادهم فوق رؤوسهم ثم يأتي من يقول لماذا هذه المقاطعة - [00:56:28](#)

يجوز البيع والشراء من الحرب ليس هذا هو الفقه تسأل عن صحة العقد العقد صحيح او تسأل عن امر اخر وهو ان هذا دعم لهم ينبغي ان نفقه هذا المعنى - [00:56:50](#)

في هذا العصر صاد اليوم مو مثل الاقتصاد في السابق مو مثل تشيل خمسطعش من الغنم وتذهب بها او تبيعها الى واحد في صحراء الشام عند الروم لا الوضع يختلف الان - [00:57:07](#)

تلاحظون اثر ترك شراء بظايعهم كيف اثر فيهم باقتصادهم وتلاحظون اليوم في فلسطين ما يجري من كساد ومن تسول للجنود عند ابواب الحانات وغيرها يتسولون الناس وفي حالة من الجوع - [00:57:24](#)

وانتشار الاماكن التي توزع الطعام مجانا للجنود يشتركون فيها ايه جنود اليهود فهؤلاء اه يعثر فيهم الاقتصاد هم في حال من الافلاس والخسائر المتتابة وتجدون كثيرا من احزابهم التي تحكم لربما تسقط او تنهار او تضعف او تقوى بسبب - [00:57:50](#)

بسبب الاقتصاد اقرأوا التقارير في هذه الايام عنهم وعن اقتصادهم تجدون عجا من الاختناق الذي يعانونه وخوفهم مما يجري من القتل فيهم صاروا يهجرون الاموال الى خارج البلد واهتزاز اثر اهتزاز الثقة - [00:58:22](#)

بالاقتصاد كيف يؤثر؟ فهذه الامور اصبحت الان كلمة واحدة تؤثر في رفع الاسعار وخفضها يوم الجمعة في السابق هو لو تقول الف كلمة لربما ما تؤثر بينما الان كلمة واحدة - [00:58:46](#)

ترتفع معها اسواق الاسهم وتنزل سعر الدولار وينزل كلمة توقعات حرب تصريحات اذا صار في تهدئة قفة اللهجة ارتفعت الاسهم وارتفع سعر واذا اشتدت اللهجة او حصل تحذيرات او نحو هذا - [00:59:04](#)

انخفضت هذه الاسهم وهكذا وصار الناس يتربقون مثل هذه الاشياء وتعلن صباح مساء على شاشات على مدى الاربعة وعشرين ساعة كم زادت في السنة وكم نقصت سعر الدولار وسعر الين وسعر العملات وسعر البترول سعر الذهب - [00:59:27](#)

فما عاد الوقت كما كان عليه الامر سابقا ولهذا الذي يتكلم في مثل هذه المسائل ينبغي ان يراعي هذه الفروق وليس الكلام في صحة العقد يصح العقد مع المحاربين لا اشكال في هذا - [00:59:48](#)

ناحية صحة العقل لكن يبقى امر اخر وهو الاعانة على الباطل بسم الله وحديث عمر رضي الله تعالى عنه واحاديث اخر بسطت القول فيها في غير هذا الموضوع مع انه لا بد ان تشتمل ان تشتمل اسواقهم على بيع ما يستعان به على المعصية - [01:00:05](#)

فاما بيع المسلمين لهم في اعيادهم ما يستعينون به على عيدهم. طبعا لاحظ الان بيع ما يستعينون به على اعيادهم او كما قال هنا مع انه لا بد ان تشتمل اسواقهم على بيع ما يستعان به على المعصية - [01:00:30](#)

يعني مثل لو انه يبيع العنب ومعلوم ان بعضهم يعصرها خمرا فما الحكم او يبيع مثلا انواع المكياج ويعلم ان بعض النساء تضعه على وجهها وتخرج متبرجة وهكذا فمثل هذه الاشياء ما حكمها؟ اذا كان يستعان بها - [01:00:50](#)

هل نقول الاصل انه باع شيئا مباحا او نقول ذلك بحسب غلبة الظن او اليقين هذه مسألة مهمة لها فروع وتعلقات بقضايا نحتاج كثيرا اليها. هل يجوز للانسان ان يؤجر شقته او بيته - [01:01:13](#)

لانسان يضع فيه دش او لا؟ هل يجوز ان تؤجر حلاق تعرف انه يحلق اللحى هل يجوز ان تكفل حلاقا هل يجوز ان تؤجر محلا على بنك هل يجوز ان تؤجر - [01:01:35](#)

ارضا او عقارا على محل يبيع الدخان من ضمن الاشياء الاخرى المباحة التي يعني يبيع اشياء مباحة ويبيع اشياء محرمة للدخان وجلات سيئة مكتبة قرطاسية فيها مجلات سيئة هل يجوز هذا الاجارة والعقد معهم؟ ولا لا - [01:01:55](#)

فهذه مسائل تحتاج الى معرفة مما يستعينون به في بعض البلدان يقولون يقول الناس هذا عندهم ممش اكثر فواكههم المشمش

وهم كثير في موسمه جدا ويشترى بكميات هائلة لكن ما الذي من الذين يشترونه - [01:02:17](#)

نهايته تصير الى صناع الخمور. مصانع الخمر هل يجوز للانسان ان يزرعه وارضهم منتجة لهذا اصلا يكاد يخرج بلا زرع تجده في البيوت بافنيتهما وتجده في الشوارع انفجر الشوارع مشمش - [01:02:44](#)

فمثل هذا هل آآ هل يقال لا تزرعون هذه الاشياء طبعا زراعة المقصود بها يقصد بها التجارة ما هو زراعة انهم يأكلونهم لا مزرعة يحتاج انه يبيع الانتاج ونهاية هذا الانتاج ستكون الى مصانع خمور. هذي مسائل يسألون الناس عنها - [01:03:06](#)

ما حكم مزارعنا هذه وهكذا في اشياء الذي يبيع الحرير ويعلم ان الرجال يلبسونه هل يبيع لهم الخياط تفتح خياط او تأجر مكان لخياط وتعلم الناس يشبعون ثيابهم ويخيطون هذه الثياب - [01:03:31](#)

محل مشغل نسائي او خياط نسائي التهاب النساء فيها منكرات فهل يجوز ان تؤجر له هذا المحل كلما يجوز في فرق بين ان يستأجر عندك انسان وهو قد يغتاب وقد - [01:03:55](#)

لكن انت لست مسئولا عن محاسبته وضبط لسانه ومعقوف على فمه لكن في اشياء اخرى تظهر ظاهرة جمع دش ركب دش ما هو مثل غيبة او يكذب في بيته او ينظر الى شيء محرم - [01:04:12](#)

لكن انت تعلم هذا انسان وضع منكرا ظاهرا دش ما الحكم ما الحكم اذا كان هذا الانسان تؤجر له البيت وهناك شيء ظاهر تعلم ان الرجل يأتي بنساء لامور فيها ربية - [01:04:36](#)

فهل هذا يقر تقول انا اجرته والعقد مباح والاجارة مباحة في اصلها ولا تكون انت معين له على الباطل فاقول يفرق بين الامور الموهومة والامور التي تقطع بها او يغلب على الظن - [01:04:58](#)

كما انه يفرق بين الامور الخفية اذا تظهر ولا يعلم انها او لا يمكن التحرز منها وبين الامور الظاهرة التي يمكن ان تتوقع تعرف تضبط فمثل الكذب والغيبة وما الى ذلك من يعني - [01:05:18](#)

يستطيع انه يضمن نفسه والله انه يضمن الاخرين انه لا يصدر منه ذل في لسانه هذا لا يمكن ان يضبط لكن منكر ظاهر لكن لو اعلم ان هذا الانسان مدخن - [01:05:37](#)

وبعته بيت او اجرت له بيت كونه هو يدخن في هذا البيت انا لست مسئولا عنه لكن لو رأيته بدخن انكرت عليه اذا الستر بمعصيته فهذا بينه وبين الله. لكن واضع دش فوق السطح - [01:05:55](#)

والصبح يظهر في مثل هذا او لا يختص به اصلا كل انسان يذهب يصعد ما اشترك في اصحاب العمارة وتشاهد هذا الدش واسلاك الدش او تقره على هذا وكذلك تأجير البيت او الارض - [01:06:15](#)

للبنك الربوي وقد لا يكون اجار وقد يكون بيع هل يجوز بيع البيت لهم ولا لا السلف كرهوا بكره كثير منهم بيع البيت للنصراني كرهوه لانه قد يستعين به على باطله - [01:06:32](#)

فمثل هذه الاشياء التي يعلم الانسان ان هذا انه انها تستعمل للمعصية لا يجوز للانسان ان يتعاطاها ببيع وشراء او ايجارة او ببيع او ايجارة او نحو ذلك او هبة - [01:06:55](#)

المحلات التجارية لتعلم انه سيبيع فيها مجلات ما تأجر له تعلم انه سيبيع فيها دخان مع انه تسعة وتسعين بالمئة من البضاعة مباحة ما تأجر الهيئة منكر ظاهر يوجد في هذا المكان يبيعه للناس - [01:07:14](#)

ما يوجه الله هكذا عمارة بيستأجرها واحد ويحط فيها شقق مفروشة يركب فيها دشوش ما يؤجر له رجل جاء بعد الشقة مفروشة ومعها امرأة ما هي الوضع ما هو طبيعي - [01:07:30](#)

امرأة ليست يعني وضع شبهة ما تؤجر له لا تقول بكيفه لست مسئولا عن الناس انا اؤجل والله حسيبة قل لا ما يجوز تأجر له فغلب على الظن ان هذه - [01:07:52](#)

الوهم من الشرعية ظن هذا انما يتخذ ذلك لامر فيه غيبة فاما بيع المسلمين لهم في اعيادهم ما يستعينون به على عيدهم من الطعام واللباس والريحان ونحو ذلك او اهداء ذلك لهم فهذا فيه نوع اعانة على اقامة عيدهم المحرم - [01:08:09](#)

وهو مبني على اصل وهو ان بيع الكفار عنبا او عصيرا يتخذونه خمرا لا يجوز وكذلك لا يجوز بيعهم سلاحا يقاتلون به مسلما وقد دل حديث عمر رضي الله تعالى عنه في اهداء الحلة السيرة الى اخ له بمكة مشرك - [01:08:40](#)

على جواز بيعهم الحرير لكن الحرير مباح في الجملة وانما يحرم الكثير منه على بعض الادميين ولهذا جاز التداوي به في اصح الروايتين ولم يجز بالخمر بحال وجازت صنعته في الاصل والتجارة فيه - [01:09:01](#)

فهذا الاصل فيه اشتباه فان قيل بالاحتمال الاول في كلام احمد جوز ذلك وعن احمد في جواز حمل التجارة الى ارض الحرب روايتان منصوصتان فقد يقال بيعها لهم في العيد كحملها الى دار الحرب فان حمل الثياب والطعام الى ارض الحرب فيه اعانة على دينهم في الجملة - [01:09:22](#)

واذا منعنا منها الى واذا منعنا منها الى ارض الحرب فهنا اولى واكثر اصوله ونصوصه تقتضي المنع من ذلك لكن هل هو منع تحريم او تنزيه مبني على ما سيأتي وقد ذكر عبد الملك بن حبيب ان هذا مما اجتمع على كراهته - [01:09:45](#)

وصرح بان مذهب مالك ان ذلك حرام وقال عبدالمك بن حبيب في الواضحة كره مالك اكل ما ذبح اكل ما ذبح النصارى لكنائسهم ونهى عنه ونهى عن غير تحريم - [01:10:08](#)

قال وكذلك ما ذبحوا على اسم المسيح او الصليب او اسماء من مضى من احبارهم ورهبانهم الذين يعظمون فقد كان مالك وغيره ممن يقتدى به يكره اكل هذا كله من ذبائحهم. ايه نعم. يعني هذا كله مبني - [01:10:25](#)

على ان الله عز وجل قال وطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم فاطلق ولم يفصل ما قال اذا ذبحوه على اسم الله او ذبحوه لله او لم يذبحوه على صلبانهم - [01:10:43](#)

واو في كنائسهم او لکنائسهم او لاعيادهم المحدثه او غير ذلك. ما قال هذا وانما قال ذلك واطلق طعام الذين اتوا الكتاب قل لكم ومعلوم انهم يذبحون للمسيح ويذبحون على الصلبان - [01:11:00](#)

ويذبحون لکنائسهم وغير ذلك ومن هنا فهم بعض الفقهاء رحمهم الله ان ذلك يجوز باطلاق لسنا مسؤولين ان الشيء الذي ذبحه له وهل ذكروا اسم الله؟ لو قال النصراني وهو يذبح باسم المسيح - [01:11:18](#)

وبعض اهل العلم يقول يجوز ان تأكل منها ولو علمنا انه قال هذا لان الله اطلق ومعلوم انهم يذبحون باسم المسيح اسم غيره فدل على الجواز بعض اهل العلم قال لا اذا علمنا انهم ذبحوا على غير اسم الله - [01:11:38](#)

فهذا يخرج فهذا يخرج من العموم قول الله تبارك وتعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وانه لا فسق وكذلك قوله تبارك وتعالى وما اهل به لغير الله وما اهيى لغير الله به - [01:11:57](#)

ويكون ذلك مخصصا للعموم. فالمسألة من المسائل المختلف فيها على كل حال نعم فقد كان مالك وغيره ممن يقتدى به يكره اكل هذا كله من ذبائحهم وبه تأخذ وهو يضاوي قول الله تعالى وما اهل به لغير الله. وهي ذبائح وهي ذبائحهم التي كانوا يذبحون لاصنامهم التي - [01:12:22](#)

كانوا يعبدون قال وقد كان رجال من العلماء يستخفون ذلك ويقولون يعني يستخفون ذلك يعني لا يباليون به ولا يابهون له يعني لا اشكال عندهم في الغرض او الاسم الذي ذكره عند الذبح - [01:12:50](#)

يرون انه لا يعثر هذا المقصود نعم ويقولون قد احل الله لنا ذبائحهم وهو يعلم ما يقولون وما يريدون بها وروى ذلك ابن وهب عن ابن عباس وعبادة ابن الصامت وابي الدرداء رضي الله تعالى عنهم وسليمان ابن يسار وعمر ابن عبد العزيز - [01:13:11](#)

وابن شهاب وربيعه ويحيى ابن سعيد ومكحول وعطاء. على كل حال هذا مأخذ المسألة ولكن طبعا هذا يختلف عن شيء اخر ومسألة مغايرة تماما لهذا واذا كان الكلام هل يذبحون او لا اصلا - [01:13:34](#)

ليس الاسم الذي ذكره عند الذبح. الكلام هل يذبحون؟ او لا يذبحون؟ هل هذه ميئات او هي من ذبائحهم وبعض الناس يحتج بقوله وطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم ويقول خلاص كل من جاء كل ما جاءنا منهم طيب واذا ثبت انهم ما يذبحون - [01:13:54](#)

وان عندهم جمعيات لربما تطالب بمحاكمة من يذبحون الذبائح وانما يغرقونها او يصعقونها ونحو ذلك وقد يحصل ان تأتي بعض هذه

الذبائح او الاطعمة وليست ذبائح قاطع مع قصدنا ما يذبح لكنها - [01:14:12](#)

قول لكن قوله وطعام الذين اوتوا الكتاب بالاجماع المقصود به الذبائح وقد تأتي هذه الذبائح ولم تذبح كما حصل تأتي برؤوسها كاملة

لم تذبح فاذا كان الامر كذلك ها هنا قال يتحرى - [01:14:37](#)

ان كانت مما ذبح فطعام الذين اوتوا الكتاب اي ذبائحهم واما اذا كانت مما لم يذبح هذي ميتات فجاءنا منهم من الميتات لا يجوز

ليأكله الانسان نعم قال عبد الملك - [01:15:02](#)

وترك ما ذبحوا لاعيادهم واقصتهم وموتاهم وكنائسهم افضل قال وان فيه عيبا اخر ان اكله من تعظيم شركهم ولقد سأل سعد

المعافري مالكا عن الطعام الذي تصنعه النصارى لموتاهم يتصدقون به عنهم يأكل منه المسلم - [01:15:22](#)

فقال لا ينبغي لا يأخذه منهم لانه انما يعمل تعظيما للشرك فهو كالذبائح للاعياد والكنائس وسئل ابن القاسم عن النصراني طيب عندكم

سؤال - [01:15:45](#)